دعاء الزيارة كما سبق ويودع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسأل الله عز وجل ان يرزقه العودة اليه ويسأل السلامة في سفره ثم يصلي ركعتين في الروضة الصغيرة وهي موضع مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان زيدت المقصورة في المسجد فاذا خرج فليخرج رجله اليسرى اولا ثم اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولا تجعله آخر العهد بنبيك وحط اوزاري بزيارته واصحبني في سفري السلامة ويسر رجوعي الى اهلي ووطني سالما يا ارحم الراحمين وليتصدق على جيران رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قدر عليه وليتتبع المساجد التي بين المدينة ومكة فيصلي فيها وهي عشرون موضعا

فصل في سنن الرجوع من السفر

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزو او حج او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وفي بعض الروايات وكل شيء هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون فينبغي ان يستعمل هذه السنة في رجوعه فاذا اشرف على مدينته يحرك الدابة ويقول اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا ثم ليرسل الى اهله من يخبرهم بقدومه كي لا يقدم عليهم بغتة فذلك هو السنة ولا ينبغي ان يطرق اهله ليلا فاذا دخل البلد فليقصد المسجد اولا وليصل ركعتين فهو السنة كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا دخل بيته قال توبا توبا لربنا اوبا لا يغادر علينا حوبا فاذا استقر في منزله فلا ينبغي ان ينسى ما انعم الله به عليه من زيارة بيته وحرمه وقبر نبيه صلى الله عليه وسلم فيكفر تلك النعمة بان يعود الى الغفلة واللهو والخوض في المعاصي فما ذلك علامة الحج المبرور بل علامته ان يعود زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة متأهبا للقاء رب البيت بعد لقاء البيت

الباب الثالث في الآداب الدقيقة والاعمال الباطنة

بيان دقائق الآداب وهي عشرة

الاول ان تكون النفقة حلالا وتكون اليد خالية من تجارة تشغل القلب وتفرق الهم حتى يكون الهم مجردا لله تعالى والقلب مطمئنا منصرفا الى ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره

ورق

وقد

١١٠

وقد روي في خبر من طريق اهل البيت اذا كان آخر الزمان خرج الناس الى الحج اربعة اصناف سلاطينهم للنزهة واغنياؤهم للتجارة وفقراؤهم للمسألة وقراؤهم للسمعة وفي الخبر اشارة الى جملة اغراض الدنيا التي يتصور ان تتصل بالحج فكل ذلك مما يمنع فضيلة الحج ويخرجه عن حيز حج الخصوص لا سيما اذا كان متجردا بنفس الحج بان يحج لغيره باجرة فيطلب الدنيا بعمل الآخرة وقد كره الورعون وارباب القلوب ذلك الا ان يكون قصده المقام بمكة ولم يكن له ما يبلغه فلا بأس ان يأخذ ذلك على هذا القصد لا ليتوصل بالدين الى الدنيا بل بالدنيا الى الدين فعند ذلك ينبغي ان يكون قصده زيارة بيت الله عز وجل ومعاونة اخيه المسلم باسقاط الفرض عنه وفي مثله ينزل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الله سبحانه بالحجة الواحدة ثلاثة الجنة الموصي بها والمنفذ لها ومن حج بها عن اخيه ولست اقول لا تحل الاجرة او يحرم ذلك بعد ان اسقط فرض الاسلام عن نفسه ولكن الاولى ان لا يفعل ولا يتخذ ذلك مكسبه ومتجره فان الله عز وجل يعطي الدنيا بالدين ولا يعطي الدين بالدنيا وفي الخبر مثل الذي يغزو في سبيل الله عز وجل ويأخذ اجرا مثل ام موسى عليه السلام ترضع ولدها وتأخذ اجرها فمن كان مثاله في اخذ الاجرة على الحج مثال ام موسى فلا بأس باخذه فانه يأخذ ليتمكن من الحج والزيارة فيه وليس يحج ليأخذ الاجرة بل يأخذ الاجرة ليحج كما كانت تأخذ ام موسى ليتيسر لها الارضاع بتلبيس حالها عليهم

الثاني ان لا يعاون اعداء الله سبحانه بتسليم المكس عليهم وهم الصادون عن المسجد الحرام من امراء مكة والاعراب المترصدين في الطريق فان تسليم المال اليهم اعانة على الظلم وتيسير لاسبابه عليهم فهو كالاعانة بالنفس فليتلطف في حيلة الخلاص فان لم يقدر فقد قال بعض العلماء ولا بأس بما قاله ان ترك التنفل بالحج والرجوع عن الطريق افضل من اعانة الظلمة فان هذه بدعة احدثت وفي الانقياد لها ما يجعلها سنة مطردة وفيه ذل وصغار على المسلمين ببذل جزية ولا معنى لقول القائل ان ذلك يؤخذ مني وانا مضطر فانه لو قعد في البيت او رجع من الطريق لم يؤخذ منه شيء بل ربما يظهر اسباب الترفه فتكثر مطالبته فلو كان في زي الفقراء لم يطالب فهو الذي ساق نفسه الى حالة الاضطرار الثالث

فليستلط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1